

مضمون ولادة - مضمون زواج - مضمون وفاة

شروط الانتفاع بالخدمة : الإكتفاء بتقديم الطلب.

: الوثائق المطلوبة

- إرشادات عن عدد الرسم والسنة واليوم
- أو وثيقة حالة مدنية للمعني بالأمر مع بيان هل هو رسم أصلي أم تصريح أو حكم وذلك بالنسبة لمضمون الولادة
- بالنسبة لرسم الزواج : التعريف هل تم العقد لدى البلدية أم لدى عدول الإشهاد
- دفع معلوم الوثائق المراد استخراجها نقدا أو عن طريق حوالة بريدية بإسم وكيل المقايض
- لدى البلدية مع ظرف متبر عليه عنوان الطالب وذلك إذا كان التوجيه عن طريق البريد

مراحل الخدمة

- تقديم طلب من طرف المعني بالأمر لدى ضابط الحالة المدنية مع الإدلاء بالإرشادات
- المطلوبة أو إضافة وثيقة حالة مدنية أو عدد الرسم والسنة واليوم بالنسبة لمضمون الولادة (مع ضرورة الإفادة هل هو رسم أصلي أم تصريح أم حكم
- بالنسبة لمضمون زواج (هل أبرم لدى ضابط الحالة المدنية)

ملاحظات : تسلم مضامين الحالة المدنية إلى صاحب الرسم وأصوله وفروعه وولييه ونائبه القانوني وزوجه إن لم يكن مفارقا أو مطلقا كما تسلم مجانا مضامين ذات صبغة إدارية إلى وكيل الجمهورية وإلى مختلف المصالح الإدارية